

سنن البيهقي الكبرى

12893 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو طاهر محمد بن عبد الله الجويني ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء السندي ح قال وحدثني علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد البغوي قال ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكوان أخبره أنه سمع أبا هريرة B يقول قال رسول الله ﷺ ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى نار قيل يا رسول الله ﷺ فالإبل قال ولا صاحب إبل لا يؤدي حقها ومن حقها حلبها يوم ورتها إلا إذا كان يوم القيامة بطح له بقاع قرقر أو فر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أولاه رده عليه أخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله ﷺ فالبقر والغنم قال ولا صاحب غنم ولا بقر لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح له بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا جلاء ولا أعضاء تنطحه بقرونها وتطؤه بأطرافها كلما مر عليه أولاه رده عليه أخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ثم ذكر باقي الحديث قد أخرجه في كتاب الزكاة رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وقوله ومن حقها حلبها يوم ورتها يشبه أن يكون من قول أبي هريرة B وقد روينا في كتاب الزكاة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه في هذا الحديث وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر